

معلومات حول قانون الاندماج

فيما يتعلق باندماج الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة

في اليوم التاسع من يونيو/حزيران ٢٠١٧ دخلت حزمة هامة من قانون الاندماج حيز التنفيذ. هدف هذا القانون هو الاندماج السريع للحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة وكذلك رعايا الدول الثالثة (كل دول العالم ما عدا دول المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا) المقيمين بشكل قانوني. وتتم هذه العملية بشكل متبادل. فمن جهة على الدولة أن تقدم تدابير وإجراءات الاندماج بشكل منظم ومن جهة أخرى يجب على الأطراف المعنية المشاركة بفعالية في التدابير والإجراءات المقدمة. وبذلك يتم تطبيق مبدأ الدعم والمطالبة.

إجراءات الاندماج للحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة

ينظم قانون الاندماج إجراءات اندماج شاملة في مجالات تعزيز القدرات اللغوية وكذلك التوجيه. الفئة المستهدفة من القانون هم الأشخاص الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة ابتداءً من عمر ١٥ سنة والذين تم منحهم صفتهم الحالية والاعتراف بها بعد ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٤.

وبناء على ذلك يتعين على الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة إتمام الإجراءات التالية:

١. التوقيع على إعلان الاندماج

من خلال التوقيع يعلن الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة من جهة التزامهم بالقيم الأساسية للنظام القانوني والاجتماعي ومن جهة أخرى إتمام التزامهم القانوني بالمشاركة في دورات اللغة الألمانية ودورات القيم والتوجيه والمساهمة فيها وإنهائها.

٢. المشاركة الكاملة فيما يلي والإسهام فيه وإنهائه:

دورة القيم والتوجيه

في إطار هذا التدبير يتم تدريس النظام الديمقراطي والمبادئ الأساسية المبنية عليه وكذلك قواعد التعايش السلمي. المشاركة في دورة القيم والتوجيه التابعة لصندوق الاندماج النمساوي والتي تستغرق ثمان ساعات هو أمر إلزامي.

دورة اللغة الألمانية مستوى A1

يقدم صندوق الاندماج النمساوي هذه الدورات بالتعاون مع عدد من مقدميها ومن خلالها يتم تعميق المعرفة بالقيم والتوجيه وتعد المشاركة في هذه الدورات إلزامية.

دورة اللغة الألمانية مستوى A2

بمجرد إنهاء المستوى اللغوي الأول A1 يقدم مكتب العمل (AMS) دورات اللغة الألمانية للمستوى الثاني A2 للفئة المستهدفة من الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة من القادرين على العمل. ويتم أيضاً تدريس المهارات اللغوية الخاصة بسوق العمل والمهنة. وفي إطار هذه الدورات يتم أيضاً تعميق المعرفة بالقيم والتوجيه وتعد المشاركة في هذه الدورات إلزامية.

عقوبات في حال عدم الالتزام بإجراءات الاندماج

في حال عدم المشاركة أحد الحاصلين على حق اللجوء أو حق الحماية المؤقتة في إجراءات الاندماج الإلزامية المذكورة أعلاه وعدم مساهمته فيها وإنهائها ينص قانون الاندماج على عقوبات. وبالتحديد تخفيض المساعدات الاجتماعية أو مساعدات الحد الأدنى للمعيشة وتقع مسؤولية تنفيذ هذه العقوبات على عاتق السلطات المختصة في المقاطعات.

عملية اندماج موحدة للحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة

وفقاً للمادة ٦٧ من قانون الاندماج يجب على الحاصلين على حق اللجوء أو حق الحماية المؤقتة التوجه مباشرة بعد استلام قرار اللجوء الإيجابي إلى المركز المختص لصندوق الاندماج النمساوي. حيث يتم الاتفاق على موعد جلسة توجيه وإرشاد ويتم توقيع إعلان الاندماج. من خلال جلسة التوجيه تقدم المعلومات فيما يخص دورات القيم والتوجيه ويتم حجز مكان في الدورة وكذلك فيما يخص دورات اللغة الألمانية للمستوى A1. بمجرد إنهاء المستوى اللغوي الأول A1 يكون مكتب العمل AMS مسؤول قانونياً عن دورات اللغة الألمانية للمستوى A2 للفئة المستهدفة من الحاصلين على حق اللجوء وحق الحماية المؤقتة من القادرين على العمل والمسجلين لدى مكتب العمل.

للاتصال

مزيد من المعلومات عن العروض المقدمة من قبل صندوق الاندماج النمساوي تجدونها تحت الرابط أدناه

www.integrationsfonds.at